



رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دورى  
رقم ( ٢٨ ) لسنة ٢٠١١ م  
بشأن  
إطلاع ضباط مباحث التهرب الضريبى  
على الملفات الضريبية

نظراً لما يُثار حالياً بشأن إطلاع ضباط مباحث التهرب الضريبى على الملفات الضريبية بالمأموريات وحيث سبق أن أصدرت المصلحة تعليمات عامة برقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بهذا الخصوص كما أصدرت كتابها الدورى رقم (٥) لسنة ٢٠١٠ لذات الموضوع.

والمصلحة من جانبها ومساهمة منها فى تدعيم التعاون بينها وبين جهاز مباحث التهرب من أداء الضرائب والرسوم . تنبه إلى ضرورة الالتزام بما يلى :

أولاً : تلتزم جميع المأموريات بالمصلحة ( ضرائب دخل ) بأن يكون الإطلاع على الملفات الضريبية وكذلك إعطاء المواقف الضريبية المتعلقة بحالات التهرب الضريبى لمفتشى الإدارات والفروع التابعة لقطاع مكافحة التهرب الضريبى على أن يكون تعامل السادة ضباط الإدارة العامة لمباحث الضرائب والرسوم فى هذا الشأن من خلال الإدارات العامة والفروع التابعة لقطاع مكافحة التهرب الضريبى بالمصلحة كل فى اختصاصه .

ثانياً : تلغى التعليمات الصادرة عن المصلحة برقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بتاريخ ٢٠٠٧/٤/٢١ والكتاب الدورى رقم (٥) لسنة ٢٠١٠ الصادر فى ٢٠١٠/٢/٢ .

ثالثاً : على جميع المأموريات والإدارات والفروع التابعة لقطاع مكافحة التهرب الضريبى بالمصلحة تنفيذ أحكام هذا الكتاب الدورى بكل دقة وعدم تنفيذ ما يخالفه من تعليمات أو كتب دورية سابقة .

وعلى جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة وقطاع مكافحة التهرب الضريبى متابعة التنفيذ بكل دقة .

والله ولى التوفيق ،

رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

( أحمد رفعت عبد الغفار )

تحريراً فى : ٢٠١١/١٢/٢٥  
(س.م مكتب رئيس مصلحة الضرائب المصرية)